(ISSN: 2356 - 9492)

حمـــاية البيـــانات الشـــخصية فى النظام السعودي

"دراسة مقارنه"

عبدالله بن عبد الرحمن التريكي

aaalturiki@imamu.edu.sa

الأستاذ بقسم السياسة الشرعية بالمعهد العالي للقضاء

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية(١).

Imam Mohammad Ibn Saud Islamic University (IMSIU)

العام الجامعي (١٤٤٧هـ – ٢٠٢٥م)

(١)بحث علمي مقدم ضمن متطلبات جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.
https://units.imamu.edu.sa/deanships/SR/rs/fp/Pages/msar.aspx

ملخص البحث

من المؤكد أن نظام حماية البيانات الشخصية في المملكة العربية السعودية هو إطار قانوني يهدف إلى تنظيم جمع ومعالجة ونقل وحماية البيانات الشخصية للأفراد، كما يتيح هذا النظام حقوقًا أساسية لأصحاب البيانات، مثل الحق في الاطلاع على المعلومات المتعلقة بهم وطلب تصحيحها أو حذفها.

كما يحدد النظام التزامات على الجهات المسؤولة عن إدارة البيانات ومعالجتها لضمان حماية البيانات الشخصية، ويُطبق النظام على جميع عمليات معالجة البيانات الشخصية المتعلقة بالأفراد التي تتم داخل المملكة، بغض النظر عن الوسيلة المستخدمة؛ بما في ذلك معالجة البيانات الشخصية للأفراد في المملكة من قبل أي جهة خارجية. كما يشمل ذلك بيانات المتوفين إذا كانت هذه البيانات قد تؤدي إلى التعرف عليهم أو على أحد أفراد أسرهم بشكل محدد.

الكلمات المفتاحية: حماية البيانات، الخصوصية، الشخصية، المخاطر.

Research Summary

The Personal Data Protection Law in the Kingdom of Saudi Arabia is a legal framework that aims to regulate the collection, processing, transfer and protection of individuals' personal data. It also provides basic rights for data subjects, such as the right to access information about them and request its correction or deletion.

The system also sets obligations on data management and processing entities to ensure the protection of personal data. The system applies to all personal data processing operations related to individuals that take place within the Kingdom, regardless of the means used, including the processing of personal data of individuals in the Kingdom by any third party. It also includes the data of the deceased if such data may lead to the identification of them or a member of their family in a specific manner.

***Keywords**: Data Protection, Privacy, Personal, Risk.*

(ISSN: 2356 - 9492)

تمهيد وتقسيم :

تُعتبر الثورة التكنولوجية التي يشهدها عالمنا اليوم عاملاً مُسهلاً للعديد من المعاملات التي يقوم بها الأفراد. ومع ذلك، لا يمكن تجاهل تأثيرها السلبي على خصوصية البيانات الشخصية. فغياب نظام قانوني ينظم استخدام هذه البيانات يعرضها للخطر ويهدد أمنها وسلامتها، مما يجعلها عرضة لمخاطر متعددة تهدد خصوصية أصحابها.

في الوقت الراهن، أصبح التعامل مع البيانات الشخصية أمرًا شائعًا، حيث يُطلب من الأفراد تقديم معلوماتهم الشخصية للجهات التي يتعاملون معها، ويزداد هذا الأمر وضوحًا مع تزايد الاعتماد على المعاملات الإلكترونية بدلاً من الورقية.

واستجابةً لرؤية المملكة ٢٠٣٠،التي تتضمن التحول الرقمي كأحد أبعادها، قام المنظم السعودي بسن نظام قانوني ينظم عمليات جمع ومعالجة البيانات الشخصية، بهدف توفير حماية شاملة للأفراد وضمان خصوصية بياناتهم.

الإطار المنهجي للدراسة :

أولاً : أهمية البحث :

تبرز أهمية البحث في موضوع حماية البيانات الشخصية في النظام السعودي من خلال ارتباطه الوثيق بشخصية الفرد وسمعته. وتتنوع دوافع الكتابة في هذا المجال، ومن أبرزها:

- التعرف على طبيعة البيانات الشخصية التي تتطلب الحماية.
- فهم الضمانات المخصصة لحماية هذه البيانات.
- أهمية وعي كل من أصحاب البيانات الشخصية والجهات المتعاملة معهم بحقوقهم والالتزامات التي يفرضها عليهم النظام، خاصة في عصر الرقمنة.

ثانياً : أهداف البحث :

يهدف البحث إلى ما يلى :

– توضيح المبادئ الأساسية التي تنظم عملية معالجة البيانات الشخصية، بالإضافة إلى المخاطر المحتملة التي قد تواجه هذه البيانات أثناء المعالجة.

– ما هي الحقوق والالتزامات التي تنشأ عن عملية المعالجة لكل من أصحاب البيانات الشخصية والجهات المسؤولة عن التحكم أو المعالجة؟

– بيان أنواع الحماية التي حددها النظام لحماية البيانات الشخصية، والضمانات التي تم وضعها لضمان هذه الحماية.

ثالثاً : مشكلة البحث :

يكمن تساؤل البحث الأساسي في ماهية الحماية التي قررها النظام السعودي للبيانات الشخصية في ظل التحول الرقمي الحالي، وبما يساهم بتحقيق رؤية المملكة ٢٠٣٠، وماهية الضمانات التي وضعها النظام لتحقيق هذه الحماية.

رابعاً : تساؤلات البحث :

- **ما هي البيانات الشخصية التي تتطلب الحماية وما هي خصائصها؟**
- **كيف ترتبط البيانات الشخصية بحق الخصوصية المعلوماتية؟**
- **ما المبادئ التي تنظم عملية معالجة البيانات الشخصية؟**
- **ما المخاطر التي تهدد أمن وسلامة البيانات الشخصية نتيجة المعالجة؟**
- **ما الحقوق والالتزامات الناتجة عن معالجة البيانات الشخصية؟**
- **ما أنواع الحماية التي يوفرها النظام للبيانات الشخصية؟**
- **ما الآليات التي أقرها النظام لضمان حماية البيانات الشخصية؟**

خامساً : منهج البحث:

يعتمد البحث على المنهج الوصفي التحليلي، حيث يهدف إلى وصف البيانات الشخصية التي تتطلب الحماية، بالإضافة إلى خصائصها وأنواعها. كما يستعرض المعالجة القانونية لهذه البيانات وآثارها المهمة. علاوة على ذلك، يتناول البحث تحليل المفاهيم الأساسية المتعلقة بمعالجة البيانات الشخصية وحق الخصوصية المعلوماتية، من خلال مراجعة النصوص القانونية في نظام حماية البيانات الشخصية السعودي لعام ١٤٤٣هـ.

سادسًا : خطة البحث:

يشتمل البحث على مقدمة وثلاثة مباحث ، نعرض لهما على النحو التالي:

- **المبحث الأول: طبيعة البيانات الشخصية فى النظام السعودي.**
- **المبحث الثاني: الإطار القانوني لتنظيم معالجة البيانات الشخصية وتأثيراته المترتبة.**
- **المبحث الثالث: ضمانات حماية البيانات الشخصية في النظام السعودي وفق رؤية ٢٠٣٠**
- **الخاتمة والتي اشتملت على أهم النتائج والتوصيات.**

(ISSN: 2356 - 9492)

المبحث الأول
طبيعة البيانات الشخصية فى النظام السعودي

من المؤكد أن فهم مفهوم حماية البيانات الشخصية وشرحه يُعد خطوة أساسية قبل التطرق إلى الإطار القانوني المتعلق به، ولتوضيح الإطار المفاهيمي لحماية البيانات الشخصية، تم تقسيم هذا المبحث إلى مطلبين:

المطلب الأول: ماهية حماية البيانات الشخصية وبيان خصائصها.

المطلب الثاني: أهمية حماية البيانات الشخصية وتاريخ تطورها.

المطلب الأول
ماهية حماية البيانات الشخصية وبيان خصائصها

للتعرف على الحماية القانونية المخصصة للبيانات الشخصية، من الضروري أولاً فهم مفهوم البيانات الشخصية. يتطلب ذلك استعراض تعريف حماية البيانات الشخصية من الجوانب اللغوية والاصطلاحية، بالإضافة إلى توضيح أهم الخصائص التي تميز البيانات الشخصية في الجانبين التاليين:

الفرع الأول
تعريف حماية البيانات الشخصية

يُعتبر مصطلح "البيانات الشخصية" مصطلحًا مركبًا، لذا سنبدأ بتعريف كل من "الحماية" و"البيانات" من الناحيتين اللغوية والاصطلاحية، ثم نستعرض مفهوم "الشخصية"، لنصل في النهاية إلى تعريف البيانات الشخصية كمصطلح مركب.

وسنبدأ أولاً بتعريف "الحماية" من حيث اللغة والاصطلاح.

– **الْحماية لغةً**:اسم من الفعل محمى، ومنها: ميحمي، احْمِ، محميا وحِمايةً، فهو حام، والمفعول محمي، وحمى فلان الشيء، أي نصره ودافع عنه. والحماية هي القوة والحصانة والعزة التي يتمتع بها الشيء، وحمى الشيء من الناس أي منعه عنهم.[١]

الحماية اصطلاحا: لم يختلف معنى الحماية الذي أتى به النظام السعودي عن المعنى اللغوي لمصطلح الحماية ،وهي الدلالة على الوقاية والمحافظة، والحصانة التي يتمتع بها شيء ما، أو شخص ما، وهي كافة الوسائل التي تهدف للدفاع عن حق أو مركز قانوني محدد.[١]

ثانيا : تعريف البيانات لغةً واصطلاحا .

- **البيانات لغةً:** البيانات هي جمع بيان، والبيان هو "ما يتبيَّن به الشيء من الدلالة وغيرها، وبان الشيء ينبيانًا اتَّضح، فهو بميِّن، وكذا أبان الشيء فهو مبيِّن، وأبنته أنا أي: أو مضحته، واستبان الشيء ظمهر". [٢] والبيان هو الكشف عن الشيء .
- البيانات اصطلاحا : عِرف معجم البيانات والذكاء الاصطناعي مصطلح البيانات بأنها "تمثيل للمعلومات بصيغة مناسبة للتخزين أو المعالجة أو النقل "[٣]، وهي كل معلومة تأخذ شكل البيانات.[٤].

ثالثا – تعريف الشخص لغةً واصطلحًا.

أ – الشخص لغة: ي راد بالشخص لغةً "جماعة شخص الإنسان و غيره، وكل شيء رأيت جسمانه فقد رأيت مشخصه" [٥].

ب – الشخص اصطلًاحا : يقصد بالشخص صاحب البيانات الشخصية، وهو "الفرد الذي تتعلق به البيانات الشخصية "[١]

---

(١)السعوي، نجود علي محمد: الحماية النظامية للخصوصية المعلوماتية دراسة تأصيلية تحليلية، مجلة قضاء، جامعة الامام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض ،ع٣٤، ٢٠٢٤م(، ص٥٦٩.

(٢)عبدالقادر، محمد، مختار الصحاح، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، ١٩٩٤م، ص٤٤.

(٣) تعريف البيانات، صادر عن: معجم البيانات والذكاء الاصطناعي، الهيئة السعودية للبيانات و الذكاء الاصطناعي، متاح على الرابط تاريخ ادخول ٢٠٢٥/٧/٢ https٢u.pw/dRSc٩sK://:

(٤) فقيه، جيهان:حماية البيانات الشخصية في الإعلام الرقمي، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة العربي بن مهيدي، الجزائر، ع٧، ٢٠١٧م، ص١٢٩.

(٥) ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، دار صادر، بيروت، لبنان، ط١، د.ت، ص٤٥.

(ISSN: 2356 - 9492)

رابعًا – تعريف البيانات الشخصية كمصطلح مركب .

أ – التعريف القانوني للبيانات الشخصية: عرّف النظام السعودي البيانات الشخصية في نظام حماية البيانات الشخصية بأنها "أي معلومات –بغض النظر عن مصدرها أو شكلها– يمكن أن تؤدي إلى التعرف على فرد معين بشكل مباشر أو غير مباشر.

ويشمل ذلك: الاسم، ورقم الهوية الشخصية، والعناوين، وأرقام التواصل، وأرقام الرخص والسجلات والممتلكات الشخصية، وأرقام الحسابات البنكية والبطاقات الائتمانية، وصور الفرد الثابتة أو المتحركة، بالإضافة إلى أي بيانات أخرى ذات طابع شخصي."[٢]

تم تعريف البيانات الشخصية في سياسات حوكمة البيانات الوطنية على أنها "أي بيان، بغض النظر عن مصدره أو شكله، يمكن أن يؤدي إلى التعرف على فرد معين، سواء بشكل مباشر أو غير مباشر، عند دمجه مع بيانات أخرى"[٣]

يلاحظ من خلال تعريف المنظم السعودي بأن البيانات الشخصية هي أي بيان يتعلق بشخص طبيعي محدد الهوية أو يمكن تحديد هويته بواسطة تلك البيانات وتكون محلًا للحماية القانونية، كما أن البيانات الشخصية الواقعة تحت حماية النظام لم يتم النص عليها على سبيل الحصر، وذلك بنص المادة الأولى من النظام على "مهما كان شكله أو مصدره "[٤]

،كما ترك المنظم الباب مفتوحًا أمام أي شكل جديد من أشكال البيانات غير الواردة في نص المادة والتي يمكن اعتبارها بيانات شخصية وبالتالي تحظى بحماية النظام عندما اختتمت ذات المادة بعبارة "وغير ذلك من

---

(١) المادة الأولى من نظام حماية البيانات الشخصية السعودي، الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/١٩،وتاريخ ١٤٤٣/٠٢/٠٩هـ، والمعدل بالمرسوم الملكي رقم م/١٤٨ وتاريخ ١٤٤٤/٠٩/٠٥هـ ، وسيتم الإشارة إليه لاحقًا بـ "نظام حماية البيانات الشخصية السعودي ١٤٤٣هـ ."

(٢) المادة الأولى، الفق رة الرابع ة، نظام حماية البيانات الشخصية السعودي ١٤٤٣هـ .

3( ) ويشمل ذلك معلومات أساسية مثل الاسم، أرقام الهوية الشخصية، العناوين، أرقام الاتصال، وأرقام الحسابات البنكية. كما يتضمن التعريف البيانات المالية مثل معلومات البطاقات الائتمانية، والبيانات البيومترية مثل الصور الثابتة والمتحركة للمستخدم، بالإضافة إلى البيانات الصحية والسجلات الطبية. ويشمل التعريف أيضًا البيانات الرقمية مثل سجلات التصفح، بيانات الموقع الجغرافي، وسجلات المكالمات، مما يعكس شمولية التعريف وتوسعه ليغطي مختلف أنواع البيانات الشخصية.

هذا التوجه يعزز دقة التشريعات في المملكة العربية السعودية فيما يتعلق بالبيانات الشخصية، حيث يسعى المشرع إلى توفير حماية شاملة لهذه البيانات من خلال تحديد مفهوم واضح لها. وفقًا لقائمة التعاريف في سياسات حوكمة البيانات الوطنية (٢٠٢١)، تشير "الجهات المعالجة" إلى تلك الجهات، سواء كانت حكومية أو غير حكومية، التي تعالج البيانات الشخصية نيابة عن جهة التحكم. وهذا يعني أن المسؤولية القانونية في معالجة البيانات الشخصية لا تقتصر على الجهة المالكة للبيانات فقط، بل تمتد أيضًا إلى الجهات المعالجة التي تتعامل مع البيانات بموجب اتفاقيات أو عقود تحدد المسؤوليات القانونية والإجرائية.

4( ) المادة الأولى ،الفقرة الرابعة ،نظام حماية البيانات الشخصية السعودي ١٤٤٣هـ .

البيانات ذات الطابع الشخصي" ليضمن بذلك صلاحية النظام للتطبيق حاليا أو في المستقبل، وحماية لحقوق الأفراد في ظل التطورات التي يشهدها العصر الحالي.

الفرع الثاني
خصائص البيانات الشخصية

تتميز البيانات الشخصية بعدة خصائص تميزها عن غيرها من البيانات، وهذه الخصائص هي:

أولاً، تتميز البيانات الشخصية بارتباطها الوثيق بصاحبها، حيث تعكس هويته بشكل مباشر أو غير مباشر. يتم ذلك من خلال جمع هذه البيانات وربطها بمعلومات أخرى، مما يسهم في تحديد الهوية الحقيقية للفرد، مثل الاسم أو الصوت أو الصورة.(١)

ثانيًا – إن ارتباط البيانات الشخصية بالحرية الفردية يعد من الأمور الأساسية، حيث يُعتبر حق الفرد في حماية بياناته الشخصية من أهم الحقوق والحريات التي تضمن كرامته. هذا الحق يضمن عدم تعرض بياناته الشخصية لأي انتهاك من قبل الآخرين، مثل انتهاك السرية المتعلقة بمعلوماته الصحية أو العائلية أو المالية. (٢)

ثالثًا– تنوع البيانات الشخصية، لتشمل البيانات المكتوبة أو الصور الرقمية أو التسجيلات الصوتية والمرئية.(٣)

رابعًا– تتنوع المصادر التي يمكن من خلالها الحصول على البيانات الشخصية. على سبيل المثال، يمكن الحصول على المعلومات المتعلقة بالتاريخ الصحي للفرد من السجلات الطبية الإلكترونية في المستشفيات.

كما تُجمع بيانات التنقل من خلال أجهزة التتبع ونظام تحديد المواقع العالمي (GPS)، الذي يحدد موقع الشخص المتحرك عبر الأقمار الصناعية. (٤)، وذلك من خلال الهواتف المحمولة للأفراد أو أنظمة سياراتهم الخاصة .(١)

) سويلم، خالد سويلم محمد: الحماية القانونية للبيانات الشخصية الإلكترونية: دراسة مقارنة،المجلة القانونية، جامعة القاهرة، كلية الحقوق، 1(مجلد١٤، ع٦، ٢٠٢٢م، ص١٨٨٩.

(٢)أبو غمرة، ضرغام عبدالله فاضل: حماية بيانات الأفراد عبر شبكة الإنترنت: دراسة مقارنة، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة الشرق الأوسط ،الأردن ،٢٠٢١مص١٩.

(٣) السعيد، وفاء حلمي: تقنية الذكاء الاصطناعي و حماية البيانات الشخصية دراسة مقارنة،) مجلة الشريعة و القانون، كلية الشريعة و الق انون، جامعة الأزهر، القاهرة، ع٤٣، ٢٠٢٤م(، ص ١٤١٧.

(٤) شنبي، صورية: استخدام أنظمة النقل عم أدوات النقل المستدام، دار حميثرا، القاهرة، ط١، ٢٠٢٣م ص٧

(ISSN: 2356 - 9492)

خامسًا– تحليل البيانات الشخصية قد يؤدي لاعتداءات على خصوصية الأفراد نظرا لارتباطها بشخص صاحبها وذلك عبر استخراج معلومات تفصيلية ودقيقة عنهم وعن حياتهم.[٢]

يتضح أن مفهوم البيانات الشخصية بشكل عام يشمل كل بيان يؤدي لمعرفة هوية الفرد من خلاله، وأن لهذه البيانات علاقة وثيقة بذات الفرد مما يجعل الاعتداء عليها هو اعتداء على الفرد ذاته

المطلب الثاني

أهمية حماية البيانات الشخصية وتاريخ تطورها

تعتبر حماية البيانات الشخصية عنصرًا أساسيًا في دعم رؤية المملكة ٢٠٣٠، حيث ترتبط بالتحول الرقمي وتطوير اقتصاد قائم على المعرفة. تعزز حماية البيانات الثقة في التعاملات الرقمية، مما يسهم في نمو المملكة وازدهارها.

١- تعزيز الاقتصاد الرقمي من خلال تمكين الابتكار وتعزيز الثقة في الأنشطة الرقمية.

تهدف رؤية ٢٠٣٠ إلى تعزيز الاقتصاد الرقمي من خلال تشجيع الابتكار وزيادة الثقة في الأنشطة الرقمية. وفقًا لدليل نظام حماية البيانات الشخصية، يسهم تحليل البيانات في صياغة السياسات واتخاذ القرارات الاستراتيجية. كما تركز الرؤية على تعزيز الشفافية في العمل الحكومي من خلال تطوير خدمات حكومية رقمية فعالة وتطبيق تدابير صارمة لحماية البيانات.

٢- تنظيم جمع ومعالجة البيانات الشخصية.

يُعتبر نظام حماية البيانات الشخصية في السعودية، الذي تم تطبيقه في سبتمبر ٢٠٢٣، خطوة بارزة نحو تعزيز خصوصية الأفراد في ظل التقدم التكنولوجي. يهدف هذا النظام إلى تنظيم عملية جمع ومعالجة البيانات الشخصية، ويمنح الأفراد حقوقًا تشمل الوصول إلى بياناتهم، وتصحيحها، وحذفها، مما يسهم في تعزيز الثقة في المعاملات الرقمية.

٣- يُعتبر النظام جزءًا من التزام المملكة بحماية الخصوصية الرقمية

يساهم التوافق مع المعايير الدولية في تعزيز التحول الرقمي، ويتطلب نجاحه تعاون جميع الأطراف المعنية. يُعد هذا النظام جزءًا من التزام المملكة بحماية الخصوصية الرقمية، حيث يوفر إطارًا قانونيًا شاملاً لمعالجة البيانات الشخصية، مما يعزز الشفافية والابتكار في بيئة آمنة.

---

(١) **الرشيد، عادل بن عبدالعزيز: البيانات الضحمة، رسالة دكتوراه، كلية الشريعة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية، ٢٠٢٢م ص٥١.**

(٢) **المرجع السابق، ص٥٣ .**

وبالرغم من إيجابيات التحول الرقمي، إلا أنه يخلف وراءه عددًا من الآثار السلبية على الخصوصية المعلوماتية للبيانات الشخصية، وتتمثل هذه الآثار في الآتي:

أولًا – فتح مجال أوسع لإساءة استعمال البيانات الشخصية: يجعل التحول الرقمي من إمكانية الوصول لهذه البيانات عبر الطرق غير المأذون بها والتحايل أكثر مما سبق، ومن ثم إساءة استخدامها أو المتاجرة بها دون إذن صاحبها .[١]

ثانيا :ظهور "بنوك المعلومات": في الماضي، كانت المعلومات الشخصية موزعة ومنعزلة، مما جعل الوصول إليها أمرًا صعبًا. ومع ظهور الشركات والمؤسسات التي تتعامل مع كميات ضخمة من البيانات الشخصية، ظهرت بنوك المعلومات، أو ما يُعرف بقواعد البيانات. تحتوي هذه البنوك على مجموعات منظمة من البيانات التي يمكن الوصول إليها بسهولة، والبحث فيها، وتعديلها، وإدارتها، واستخراج معلومات قيمة منها. على سبيل المثال، قاعدة بيانات المواطنين في المملكة العربية السعودية تتضمن سجلاً لكل مواطن يحتوي على حقول تحفظ بياناته الشخصية، مثل الاسم وتاريخ الميلاد وغيرها. [١]، مما أدى لتجميع هذه البيانات في بنوك متوافرة ومتاحة أكثر من السابق.

ثالثا : استخدام الوسائل التقنية لتتبع المعلومات الشخصية، مثل ملفات الارتباط (الكوكيز)، أصبح شائعًا في التحول الرقمي. هذه الملفات تُخزن بيانات المستخدم دون إذنه، وقد تشمل معلومات حساسة مثل بيانات بطاقاته الائتمانية أو بريده الإلكتروني.[٢]

وعلى ذلك، فتوجد صلة وثيقة بين حق الخصوصية المعلوماتية وحماية البيانات الشخصية، حيث يُعتبر الاعتداء على البيانات الشخصية اعتداءً على خصوصية الفرد. يتضمن ذلك عدم احترام سرية البيانات واطلاع الغير عليها دون إذن. وبالتالي، تُعتبر الحماية جزءًا من الخصوصية، متمثلة في حماية البيانات الشخصية من انتهاكات الخصوصية المعلوماتية[٣]

وبناءً على ذلك،تتمثل الحماية الفعلية للبيانات الشخصية في منع العلانية والحفاظ على الخصوصية، مما يستدعي تنظيم جمع ومعالجة واستخدام ونقل المعلومات الشخصية لضمان سريتها، خاصة مع تزايد مخاطر الكشف

---

(١)بن قارة: الحق في الخصوصية المعلوماتية بين تحديات التقنية وواقع الحماية القانونية، مرجع سابق، ص٤١.

(٢)أيوب، بولين أنطونيوس: الحماية القانونية للحياة الشخصية في مجال المعلوماتية، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، ط١، ٢٠٠٩م، ص٢١.

(٣) بن قارة: الحق في الخصوصية المعلوماتية بين تحديات التقنية وواقع الحماية القانونية، مرجع سابق، ص٤١.

(ISSN: 2356 - 9492)

غير المشروع عنها وإساءة استخدامها عبر التكنولوجيا الحديثة [١]ومن ثم يتضح أن صدور نظام حماية البيانات الشخصية قد أتاح للأفراد حماية قانونية قوية لبياناتهم الشخصية.

المبحث الثاني

الإطار القانوني لتنظيم معالجة البيانات الشخصية وتأثيراته المترتبة.

بعد التعرف على مفهوم البيانات الشخصية وأهم أنواع البيانات الشخصية المحمية، فإن هذه البيانات تخضع بشكل أو بآخر لصور مختلفة من عمليات المعالجة، ولذلك سيتطرق هذا المبحث الى مطلبين نتناولهما على النحو التالي:

المطلب الأول: الإطار التشريعي لمعالجة البيانات الشخصية.

المطلب الثاني: آثار معالجة البيانات الشخصية

المطلب الأول

الإطار التشريعي لمعالجة البيانات الشخصية

للتعرف على المعالجة المشروعة للبيانات الشخصية والتي تدخل في نطاق الحماية النظامية ولا تخالف أ حكامه ،يجب معرفة ماهية المبادئ الأساسية التي تحكم عملية المعالجة، وماهية آثارها وأهم الحقوق والالتزامات التي تنتج عن عملية المعالجة وذلك في الفرعين التاليين:

الفرع الأول

مبادئ المعالجة المشروعة للبيانات الشخصية

المعالجة التي تخضع لها البيانات الشخصية يمكن تعريفها بشكل عام أنها عملية لتحويل شيء ما لصورة جديدة ومختلفة عن صورته الأصلية، وبشكل خاص هي عملية تهدف لتحويل وتغيير البيانات من شكلها الأصلي لشكل آخر [٢].

---

(١) يدك: الإطار القانوني للمعالجة الالكترونية للبيانات الشخصية، مرجع سابق، ص١١٨.

(٢) رابحي، عزيزة: الأسرار المعلوماتية وحمايتها الجزائية، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان، الجزائر، ٢٠١٧م ،ص٥٧.

يُعتبر مصطلح معالجة البيانات مصطلحًا مركبًا، وقد تم تعريفه في سياق التحول الرقمي واستخدام التكنولوجيا في هذا المجال على أنه "إجراء مجموعة من العمليات المختلفة على البيانات التي تم إدخالها وتخزينها باستخدام خوارزميات ولغات برمجة"[١]

لم يغفل المنظم السعودي عن توضيح مفهوم البيانات الشخصية في نظام حماية البيانات الشخصية، حيث عرّفها بأنها أي عملية تُجرى على هذه البيانات، بغض النظر عن أسلوب المعالجة[٢] و يمكن أن تكون المعالجة يدوية، مثل حفظ البيانات في ملفات وأوراق دون استخدام برامج أو تقنيات الكمبيوتر، أو آلية، حيث تتم المعالجة باستخدام تقنيات وبرامج الكمبيوتر من خلال المعالجة الآلية، مثل تخزين البيانات في قواعد بيانات مخصصة. تشمل المعالجة أيضًا عمليات جمع البيانات وتدوينها في ملفات ورقية أو إلكترونية، بالإضافة إلى الحفظ والفهرسة والترتيب والتنسيق والتخزين، وأي شكل آخر من أشكال المعالجة، وصولًا إلى إتلاف البيانات[٣]

تتم عملية المعالجة إما بواسطة جهة المعالجة، التي تعالج البيانات الشخصية لصالح جهة التحكم ونيابة عنها، أو بواسطة جهة التحكم نفسها، التي تحدد الغرض من معالجة البيانات الشخصية وطرقها، سواء قامت بعملية المعالجة بنفسها أو استعانت بخدمات جهة المعالجة. ويمكن أن تكون كل من هاتين الجهتين جهة عامة أو أشخاصاً ذوي شخصية طبيعية أو اعتبارية خاصة.[٤]

وبالرغم من أن نظام حماية البيانات الشخصية لم ينص بشكل صريح على المبادئ الحاكمة لعملية معالجة البيانات الشخصية وحدود مشروعيتها، ومن ثم وجوب التزام جهة التحكم أو المعالجة بها، إلا أنه يمكن استخلاصها من متن النظام، وهذه المبادئ كالآتي [٥]:

– **أولاً:** مبدأ المشروعية والشفافية: لا يمكن اعتبار عملية معالجة البيانات الشخصية مشروعة دون وجود مبدأ أساسي وحيوي يعتمد عليه هذا الاعتبار، وهو ضرورة جمع هذه البيانات بطريقة واضحة ومباشرة، وبموافقة ومعرفة

---

(١) تعريف معالجة البيانات، صادر عن: معجم الرياض للغة العربية المعاصرة، متاح على الرابط:https://٢gG٦u.pw/DZP٤f، تاريخ الدخول:٠٢/٠٣/٢٠٢٥م.

[2] التهامي، سامح عبدالواح د: نطاق الحماية القانونية للبيانات الشخصية والمسؤولية التقصيرية عن معالجتها، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، المنصورة ،جمهورية مصر العربية، ع٦٧، ٢٠١٨م، ص٣٦.

(٣) المادة الأولى، الفقرة الخامسة، نظام حماية البيانات الشخصية السعودي ١٤٤٣هـ.

(٤) المادة الأولى، الفقرة الثامنة عشرة والتاسعة عشرة، نظام حماية البيانات الشخصية السعودي ١٤٤٣هـ.

(٥) دليل نظام حماية البيانات الشخصية لجهات التحكم والمعالجة، صادر عن: الموقع الالكتروني للهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي، متاح على).تاريخ الدخول: ٠٣ /٠٣/٢٠٢٥م(،https٢u.pw/CYzsWSXMD:// :الرابط

(ISSN: 2356 - 9492)

صاحبها، دون اللجوء إلى وسائل الخداع أو التضليل. كما يجب إبلاغ صاحب البيانات عن كيفية جمعها وأنواعها والهدف الرئيسي من تجميعها. [١]

وقد أكَّد المنظم السعودي على هذا المبدأ في المادة الخامسة من نظام حماية البيانات الشخصية:"...لاتجوز معالجة البيانات الشخصية أو تغيير الغرض من معالجتها إلا بعد موافقة صاحبها" [٢]، وبذلك يتضح أن جواز ومشروعية معالجة البيانات الشخصية يتوقفان على موافقة صاحب تلك البيانات.

– **ثانياً:** مبدأ تحديد الغرض: يعتمد هذا المبدأ على أهمية فهم الأسباب والأهداف وراء جمع البيانات الشخصية. يجب أن تكون هذه الأسباب والغايات مشروعة وتهدف إلى تحقيق مصلحة قانونية، دون أن تتعارض مع الأغراض التي تم جمع البيانات من أجلها [٣]، وبناءً على ذلك، نصت المادة الحادية عشرة من نظام حماية البيانات الشخصية على عدم جواز جمع البيانات التي لا ترتبط بشكل مباشر بأغراض وأهداف الجهة المسؤولة عن عملية الجمع والمعالجة.[٤]

–**ثالثا:** مبدأ الحد الأدنى من البيانات الشخصية: جاء المنظم السعودي في المادة الحادية عشرة من نظام حماية البيانات الشخصية ب وجوب ملاءمة محتوى البيانات الشخصية واقتصارها على الحد الأدنى اللازم لتحقيق الغرض من جمعها، وأن تكون غير دالة على صاحبها بشكل محدد [٥].

يهدف هذا المبدأ إلى التأكيد على ضرورة جمع البيانات الشخصية بما يتماشى مع متطلبات المعالجة وأهدافها، دون التوسع في جمع بيانات لا تخدم هذه الأهداف. أي جهة تطلب أو تجمع بيانات تتجاوز الغرض المحدد تعتبر مخالفة لهذا المبدأ. كما أن تطبيق هذا المبدأ لا يقتصر على عملية جمع البيانات فحسب، بل يشمل جميع عمليات المعالجة التي تلي جمع البيانات. وفي هذه الحالة، لا يمكن للجهة المعنية التذرع بوجود إذن من صاحب البيانات الشخصية. [٦]

–**رابعًا:** مبدأ دقة البيانات: يبرز هذا المبدأ أهمية أن تكون البيانات الشخصية المجمعة صحيحة ودقيقة. وفي حال الحاجة إلى تحديث أو تصحيح هذه البيانات، يحق لصاحبها طلب ذلك. إذ أن عدم دقة هذه البيانات قد يؤدي إلى

---

(١) **التهامي، سامح عبدالواحد: الحماية القانونية للبيانات الشخصية، مجلة الحقوق ،جامعة الكويت، الكويت، مجلد٣٥، ع ٣، ٢٠١١م ص٤١٦.**

(٢) **المادة الخامسة، الفقرة الأولى، نظام حماية البيانات الشخصية السعودي ١٤٤٣هـ .**

(٣) **التهام ي: الحماية القانونية للبيانات الشخصية، مرجع سابق، ص٤١٧.**

(٤) **المادة الحادية عشرة، الفقرة الأولى، نظام حماية البيانات الشخصية السعودي ١٤٤٣هـ.**

(٥) **المادة الحادية عشرة، الفقرة الثالثة، نظام حماية البيانات الشخصية السعودي ١٤٤٣هـ.**

(٦) **عبدالله، محمد حسن: الحق في تقرير المصير المعلوماتي: دراسة تحليلية للائحة الأوروبية لحماية البيانات الشخصية وأحكام القضاء الأوروبي، مجلة الشريعة والقانون، جامعة الامارات العربية المتحدة، الامارات، مجلد٣٥، ع٨٨، ٢٠٢١م، ص٤٨٣.**

نتائج غير مرغوبة، مثل رفض طلبات صاحب البيانات الشخصية من قبل الجهات المعنية، رغم استحقاقه لهذه المطالبات. وبالتالي، فإن البيانات الخاطئة قد تؤدي إلى رفض طلباته. [١]

وألزمت المادة الرابعة عشرة من نظام حماية البيانات الشخصية جهة التحكم على اتخاذ كافة ما يلزم للتحقق من دقة وكمال البيانات الشخصية، وحداثتها وارتباطها بالغرض الذي جمعت لأجله، كل ذلك قبل قيامها بعملية المعالجة، لضمان صحة البيانات وحفظ حقوق أصحابها .[٢]

-خامسًا: مبدأ محدودية التخزين: تنص المادة الحادية عشرة من نظام حماية البيانات الشخصية على ضرورة التوقف عن جمع البيانات الشخصية وإتلاف ما تم جمعه دون تأخير، إذا أصبحت هذه البيانات غير ضرورية لتحقيق الغرض الذي جُمعت من أجله.

من الجدير بالذكر أن مدة الاحتفاظ تختلف حسب الهدف، حيث قد تكون هذه البيانات ضرورية لإثبات عقود أو علاقات، وقد يتعرض الأطراف للضرر في حال تم إتلافها وعدم القدرة على استخدامها كوسيلة للإثبات.[٣]

ويستنتج من ذلك أن الهدف من هذه المبادئ هو ضمان تحقيق الحماية الفعالة لبيانات الأفراد الشخصية التي قاموا بتسليمها لهذه الجهات لهدف معين ومحدد، من خلال إلزام جهات التحكم أو المعالجة بها في حال قيامهم بمعالجتها .

الفرع الثاني

مخاطر استخدام البيانات الشخصية

تواجه البيانات الشخصية العديد من المخاطر، خاصةً في ظل التطور التكنولوجي وعمليات المعالجة الإلكترونية. يتناول هذا المجال مجموعة من المخاطر التي قد تؤثر على عملية معالجة البيانات الشخصية، مما يهدد أمنها وسلامتها.

---

(١) أبو حليلو، ياسمين محمد: مدى كفاية الحماية الجزائية للبيانات الشخصية في القانون الأردني دراسة مقارنة، رسالة ماجستير، كلية الدراسات العليا، جامعة العلوم الإسلامية العالمية ،الأردن، ٢٠٢٢م ص٨٨-٨٩.

(٢) المادة الرابعة عشرة، نظام حماية البيانات الشخصية السعودي ١٤٤٣هـ .

(٣) جبور، منى، محمود جبور: البيانات الشخصية والقوانين العربية الهم الأمني وحقوق الأفراد، المركز العربي للبحوث القانونية والقضائية ، بيروت، لبنان، ط١، ٢٠١٨م، ص١٢٣.

(ISSN: 2356 - 9492)

أولا – خطر تحديد هوية الفرد: في ظل العالم الرقمي الحالي يخلِف الأفراد وراءهم أدلة وعلامات متعددة، تشمل في كثير من الأحيان بياناتهم ومعلوماتهم الشخصية، وأحدها هو عنوان بروتوكول الانترنت) IP(الذي من خلاله يمكن تحدي د عنوان الفرد الشخصي ومحل إقامته، فمن الصعب تلافي استخدام هذا العنوان في حال استخدام شبكة الإنترنت.[١]

يبدو أن المنظم السعودي قد اتخذ احتياطات لمواجهة احتمالية حدوث هذا الخطر، حيث ألزم في نظام حماية البيانات الشخصية الجهة المسؤولة عن معالجة البيانات بإبلاغ الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي بأي تسرب أو تلف للبيانات الشخصية، أو في حال تم الوصول إليها بطرق غير مشروعة. كما يتعين عليها إخطار صاحب البيانات الشخصية إذا كان هناك احتمال لحدوث ضرر جسيم له أو لبياناته نتيجة لذلك.[٢]

ثانيا– خطر جمع البيانات الشخصية: تُعد عملية جمع البيانات ضرورية لإجراء المعالجة، ولكن هذه العمليات ليست محصنة ضد انتهاكات الخصوصية. في كثير من الأحيان، تقوم الشركات الخاصة أو الجهات الحكومية بتجميع معلومات شخصية مفصلة عن الأفراد الذين تتعامل معهم، مما يجعل هذه البيانات عرضة للاختراق والحصول عليها بشكل غير قانوني [٣]، أو عبر ما يعرف ببرمجيات التتبع والالتقاط والتي تعتبر وسيلة خطيرة من وسائل تجميع البيانات الشخصية نظرا لكون الهدف منها هو تجمي ع عدد كبير من البيانات الشخصية السرية للأفراد .[٤]

ثالثا : خطر المتاجرة بالبيانات الشخصية: يتمثل الخطر عندما يوافق الفرد على تقديم بياناته الشخصية إلى جهة معينة، حيث تكون هذه البيانات غالبًا محدودة ولا تكشف عن هويته بشكل مباشر [٥]

---

(١) صالح، مروة زين: الحماية القانونية الدولية للبيانات الشخصية عبر الإنترنت،)مركز الدراسات العربية، الجيزة، جمهورية مصر العربية، ط١، ٢٠١٦م،ص٣٢٩-٣٣٢.

(٢) المادة العشرون، نظام حماية البيانات الشخصية السعودي ١٤٤٣هـ .

(٣) رجب، هبة رمضان: الحماية القانونية للبيانات الشخصية في عصر التكنولوجيا الرقمية ،مجلة العلوم القانونية والاقتصادية ،القاهرة ،جمهورية مصر العربية، مجلد٦٦، ع٣، ٢٠٢٤م، ص٤٢٧.

(٤) عبدالرحمن ،محمود: التطورات الحديثة لمفهوم الحق في الخصوصية الحق في الخصوصية المعلوماتية،) مجلة كلية القانون الكويتية العالمية ،الكويت، الكويت، مجلد٣، ع٩، ٢٠١٥م ص١١٠.

(٥) المرجع السابق، ص٤٠٣-٤٠٤.

المطلب الثاني
آثار معالجة البيانات الشخصية

تترتب على معالجة البيانات الشخصية مجموعة من الحقوق والالتزامات لكل من صاحب البيانات وجهة التحكم أو المعالجة. يهدف ذلك إلى ضمان الحماية القانونية للبيانات الشخصية، وتعزيز الطمأنينة، والحفاظ على أمن المجتمع وأفراده من مخاوف انتهاك خصوصيتهم دون موافقتهم.

الفرع الأول
حقوق أصحاب البيانات الشخصية

-أولا: الْحق في الموافقة :

أوضح المنظم السعودي أنه لا يُسمح بمعالجة البيانات الشخصية أو تغيير الغرض من معالجتها حتى في حال الحصول على موافقة مسبقة من الفرد لغرض مختلف، إلا إذا حصلت الجهة على موافقة صريحة. كما حرص المنظم على ضمان حق الفرد في التراجع عن هذه الموافقة في أي وقت.[١]

وتعتبر موافقة صاحب البيانات الشخصية الأساس لجمع ومعالجة بياناته، حيث يشترط نظام حماية البيانات الشخصية السعودي هذه الموافقة لضمان حماية الخصوصية. ويُظهر النظام أهمية حماية البيانات من انتهاكات الشركات التقنية الكبرى التي قد تحدث دون علم الأفراد [٢].

تتطلب الموافقة مجموعة من الضوابط الأساسية لضمان صحتها، أهمها أن تكون ناتجة عن إرادة حرة خالية من العيوب مثل الإكراه، وألا تُستخدم طرق مضللة. يجب أن تكون الموافقة واضحة وصريحة، ولا تُقبل الموافقة الضمنية الناتجة عن السكوت، خاصة فيما يتعلق بالبيانات الحساسة أو الائتمانية، إذا كانت الموافقة هي السبب الوحيد لمعالجة هذه البيانات[٣]

---

(١) العنزي، ممدوح بن رشيد: الحماية الجزائية الموضوعية من الدخول غير المشروع لبيانات مستخدمي التطبيقات الإلكترونية، مجلة جامعة تبوك للعلوم الإنسانية والاجتماعية، تبوك، المملكة العربية السعودية، مجلد٣، ع٢، ٢٠٢٣م، ص١٨٠-١٨١.

(٢) المزيني، عبدالعزيز بن أحمد: موافقة صاحب البيانات الشخصية لمعالجة بياناته في النظام السعودي، مجلة كلية الشريعة والقانون بتفهنا الأشراف، دقهلية، مصر ،مجلد٣، ع٢٧، ٢٠٢٣م،ص٣٥٣٤.

(٣)المزيني: موافقة صاحب البيانات الشخصية لمعالجة بياناته في النظام السعودي، مرجع سابق، ص٣٥٤١.

(ISSN: 2356 - 9492)

كما تتطلب الموافقة على استخدام البيانات الشخصية أن يكون صاحبها كامل الأهلية القانونية. في حالة الأفراد ناقصي الأهلية، مثل الأطفال، يجب الحصول على موافقة الولي الشرعي لحماية مصالحهم. يحق للولي ممارسة الحقوق المقررة لهم، مع ضرورة التحقق من صحة الولاية الشرعية عند الحصول على الموافقة[١]

كما يجب أن تحدد الجهة الغرض من المعالجة بشكل واضح ويحقق فهم صاحب البيانات الشخصية لها، ومبتعدة عن الغموض أو العموم، كأن تنص جهة التحكم على أن الغرض من المعالجة هو لهدف تسويقي أو لتحسين تجربة المستخدم في المستقبل، فهي غير واضحة و محددة [٢]، وفي حال تعددت هذه الأغراض فيجب أن تصدر الموافقة على كل غرض بشكل مستقل، ويجب توثيق الموافقة لضمان التحقق منها وإمكانية إثباتها مستقبلًا .[٣]

يمكن إجراء معالجة البيانات الشخصية دون موافقة صاحبها في أربع حالات: [١] إذا كانت المعالجة ضرورية لمصلحة قائمة لصاحب البيانات وتعذر التواصل معه، [٢] إذا كانت بموجب نظام آخر أو لتنفيذ اتفاق مع صاحب البيانات،[٣] إذا كانت جهة التحكم جهة عامة والمعالجة لأغراض أمنية أو قضائية، [٤] إذا كانت ضرورية لتحقيق المصالح المشروعة لجهة التحكم دون تعارض مع حقوق صاحب البيانات، وألا تتعلق ببيانات حساسة[٤]

-ثانيا: الْحق في العلم :

يرتب هذا الحق التزام على جهة التحكم بتقديم كافة المعلومات التي تتعلق بهويتها، وماهية البيانات التي تقوم بجمعها وما هو الهدف من جمعها لها [٥]، عند استخدام التطبيقات الإلكترونية، يتعين على الفرد الموافقة على سياسات الخصوصية والاستخدام، التي توضح البيانات التي تجمعها هذه التطبيقات بهدف تحقيق الشفافية وتحديد الغرض من جمعها.[٦]

---

(١)المادة الثالثة عشرة ،اللائحة التنفيذية لنظام حماية البيانات الشخصية السعودي ١٤٤٣هـ .

(٢)المزيني، مرجع سابق، ص٣٥٣٧،٣٥٣٩،٣٥٤٢.

(٣)المادة الحادية عشرة، الفقرة الأولى اللائحة التنفيذية لنظام حماية البيانات الشخصية السعودي ١٤٤٣هـ.

(٤)المادة السادسة، نظام حماية البيانات الشخصية السعودي ١٤٤٣هـ .

(٥)سيد، أحمد سيد: قانون حماية البيانات الشخصية الموريتاني،)المجلة الالكترونية الدولية لنشر الأبحاث القانونية، طنجة، ا لمغرب، مجلد٤، ع١٧، ٢٠٢٤م ص٦٩.

(٦)العنزي: الحماية الجزائية الموضوعية من الدخول غير المشروع لبيانات مستخدمي التطبيقات الالكترونية، مرجع سابق، ص١٧٩.

أكد المنظم السعودي على حق الأفراد في الحصول على معلومات واضحة حول المسوغات القانونية لجمع بياناتهم الشخصية، بما في ذلك الغرض من جمعها واسم الجهة المسؤولة عن التحكم فيها. كما شدد على ضرورة إبلاغ الأفراد بمدة الاحتفاظ بالبيانات. لحماية الأفراد ناقصي الأهلية، تم إلزام الجهات بتوفير المعلومات بلغة مناسبة لضمان فهمهم. وفي حال معالجة البيانات لأغراض جديدة، يجب إبلاغ صاحب البيانات بذلك قبل البدء في المعالجة.[١]

-ثالثا: الْحق في الوصول :

المقصود بالوصول هو قدرة الفرد على الاطلاع على بياناته الشخصية ومعرفة تفاصيل المعالجة المتعلقة بها. يحق له طلب نسخة من هذه البيانات، بما في ذلك معلومات حساباته البنكية ونتائج الفحوصات الصحية. وفقًا للمادة الرابعة من نظام حماية البيانات الشخصية السعودي، يحق للفرد الوصول إلى بياناته الشخصية المتاحة لدى جهة التحكم، بشرط عدم الكشف عن بيانات تحدد هوية فرد آخر[٢]

رابعا : الْحق في الإتلاف :

الحق في الإتلاف يتيح للفرد طلب حذف بياناته الشخصية من جهات التحكم عندما لا تكون هناك حاجة لجمعها. يتعين على جهة التحكم إتلاف البيانات بمجرد انتهاء الغرض من جمعها، إلا إذا كان هناك مسوغ قانوني للاحتفاظ بها. يمكن إتلاف البيانات بناءً على طلب صاحبها أو عند سحب موافقته على جمعها، مع العلم أن سحب الموافقة لا يؤثر على العمليات السابقة[٣]

بناءً على ما تم ذكره،منح المنظم السعودي حقوقًا أساسية لأصحاب البيانات الشخصية، حيث يمكنهم سحب موافقتهم على معالجة بياناتهم في أي وقت. كما يركز النظام على حماية بيانات الأفراد الآخرين، فلا يُسمح لصاحب البيانات بكشف معلومات تخص أشخاصًا آخرين.

---

(١)المادة الرابعة، الفق رة السادسة والسابع ة، اللائحة التنفيذية لنظام حماية البيانات الشخصية السعودي ١٤٤٣هـ .

(٢)المادة الخامسة، الفقرة الثانية، اللائحة التنفيذية لنظام حماية البيانات الشخصية السعودي ١٤٤٣هـ .

(٣)علي، أحمد حسين: عصر التنقيب في البيانات عبر تقنيات الذكاء الاصطناعي ،مركز الدراسات العربية، الجيزة، جمهورية مصر العربية، ط١، ٢٠٢٥م ،ص٣٣.

(ISSN: 2356 - 9492)

الفرع الثاني
التزامات جهة التحكم أو المعالجة

حدد المنظم السعودي في نظام حماية البيانات الشخصية حقوق الأفراد مالكي البيانات، مع وجود التزامات على جهات التحكم أو المعالجة التي تجمع وتتعامل مع هذه البيانات. يتعين على هذه الجهات الالتزام بتلك الالتزامات أثناء المعالجة. سيتناول هذا الفرع أهم الالتزامات المفروضة على جهات التحكم أو المعالجة.

- أولاً: الحفاظ على خصوصية البيانات الشخصية للأفراد:

يعتبر الحفاظ على سرية البيانات الشخصية مسؤولية رئيسية لجهة التحكم وجهة المعالجة. وتنص المادة التاسعة عشرة من نظام حماية البيانات الشخصية على ضرورة اتخاذ تدابير لضمان هذه السرية عبر وسائل تنظيمية وإدارية وتقنية[١]

من الضروري اتخاذ تدابير أمنية لحماية البيانات وتقليل مخاطر تسربها، ويُعتبر التشفير من أبرز هذه الوسائل. يعتمد التشفير على إخفاء المعلومات باستخدام برمجيات تفرض شفرة، مما يمنع الوصول غير المصرح به إلى البيانات الشخصية[٢]

-ثانيا: الالتزام بالإعلام :

يتعلق هذا الالتزام بمبدأ الشفافية، الذي يتطلب الكشف والإفصاح عن جميع الإجراءات المتعلقة بالبيانات الشخصية بدءًا من جمعها وحتى معالجتها. ويعكس هذا الالتزام أهمية إبلاغ صاحب البيانات الشخصية بعدد من المعلومات الضرورية. [٣]، وينبغي على هذه المعلومات لتحقيق مبدأ الشفافية أن تتسم بالوضوح، وتبين ماهية المعلومات التي سيتم معالجتها وكيفية وسبب المعالجة [٤]

---

(١)**المادة التاسعة عشرة، نظام حماية البيانات الشخصية السعودي ١٤٤٣هـ.**

(٢)**هاني، شاكر هاني: الأحكام العامة للأسرار البيانات المعلوماتية في إطار قانون الأمن المعلوماتي وآليات مكافحة التجسس المعلوماتي ،مركز الدراسات العربية، الجيزة، جمهورية مصر العربية ، ط١، ٢٠٢٤م، ص١٤٠-١٤١، ١٤٣.**

(٣)**التهامي، سامح عبدالواحد: ضوابط معالجة البيانات الشخصية ،مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، الكويت، الكويت، مجلد٣، ع٩، ٢٠١٥م، ص٤٢٠.**

(٤)**الجعافرة، رويدا حسن: قانون حماية البيانات الشخصية في الأردن، المجلة العربية للنشر العلمي، عمان، الأردن، مجلد٥٠، ع ٥٠، ٢٠٢٢م، ص١٠٨٧.**

وينص نظام حماية البيانات الشخصية السعودي على ضرورة إبلاغ جهة التحكم صاحب البيانات قبل بدء معالجة بياناته، مع توضيح المسوغات القانونية والغرض من الجمع وحقوقه. يجب إبلاغه بهوية الشخص الذي يجمع بياناته والجهات التي ستفصح عنها، وكذلك في حال نقلها خارج المملكة.[١]

ويتعين على جهة المعالجة الالتزام بإخطار الجهة المختصة فور علمها بحدوث حادثة تسرب أو وصول غير مشروع للبيانات الشخصية. كما يجب عليها إبلاغ صاحب البيانات الشخصية إذا كانت هذه الحوادث قد تؤدي إلى ضرر لبياناته أو تتعارض مع حقوقه ومصالحه. [٢]

ثالثا: إتلاف البيانات الشخصية :

التزام إتلاف البيانات الشخصية يعد وسيلة فعالة لحمايتها. جمع ومعالجة البيانات بعد موافقة صاحبها لا يعني الاحتفاظ بها دون مدة محددة. يجب على الجهة إتلاف البيانات بمجرد انتهاء الغرض من تجميعها دون الحاجة لطلب من صاحب البيانات[٣]، ويمكن للجهة الاحتفاظ بالبيانات بعد نهاية الغرض من جمعها ولكن ذلك بشرط أساسي ،وهو إزالة كل ما قد يؤدي لتحديد هوية صاحبها .[٤]

– رابعًا: عدم استغلال البيانات الشخصية لأغراض التسويق والإعلانات.

تلتزم الجهات المعنية باستخدام البيانات الشخصية لأغراض التسويق والإعلانات فقط بعد الحصول على موافقة أصحابها، وذلك لحماية خصوصية الأفراد ومنع التدخل في اهتماماتهم. يشمل ذلك جميع الوسائل مثل البريد الإلكتروني والرسائل النصية والمواقع الإلكترونية [٥]

وقد أكَّد المنظم السعودي في نظام حماية البيانات الشخصية على عدم جواز معالجة البيانات الشخصية للأغراض التسويقية إلا إذا حصلت الجهة على موافقة صاحبها المباشرة، كما استثنى من ذلك البيانات الشخصية الحساسة، فلا يجوز معالجتها لأغراض التسويق بأي حال من الأحوال.[١]

---

(١)العجمي: الحق في خصوصية البيانات الشخصية وضمانات حمايتها في عصر التحول الرقمي، مرجع سابق، ص٤٩٦ .

(٢)المادة العشرون، نظام حماية البيانات الشخصية السعودي ١٤٤٣هـ .

(٣)الشمري، فهد عايد: الإطار القانوني لحماية البيانات الشخصية في تشريعات المملكة العربية السعودية،)مجلة البحوث الفقهية والقانونية، دمنهور، جمهورية مصر العربية ،مجلد٣٥، ع٤٣، ٢٠٢٣م(، ص١٦٧٤.

(٤)المادة الثامنة عشرة، نظام حماية البيانات الشخصية السعودي ١٤٤٣هـ .

(٥)علي، محمد حسن: النظام القانوني لحماية البيانات الشخصية المعالجة إلكترونيا، مجلة العلوم القانونية، عجمان، الامارات العربية المتحدة، مجلد٧، ع١٤، ٢٠٢١م، ص١٠٠.

(ISSN: 2356 - 9492)

المبحث الثالث

ضمانات حماية البيانات الشخصية في المملكة العربية السعودية ضمن إطار رؤية ٢٠٣٠

لتحقيق الهدف من نظام حماية البيانات الشخصية، قام المنظم السعودي بوضع ضمانات تهدف إلى توفير حماية قانونية شاملة لهذه البيانات، يتطلب بنا تقسيم هذا المبحث إلى مطلبان نتناولهما على النحو التالي:

المطلب الأول: **أنواع الضمانات المقررة في نظام حماية البيانات الشخصية السعودي**

المطلب الثاني: آليات حماية البيانات الشخصية في النظام السعودي.

المطلب الأول

أنواع الضمانات المقررة في نظام حماية البيانات الشخصية السعودي

يقدم نظام حماية البيانات الشخصية السعودي ضمانات متعددة لحماية البيانات، تشمل عدم المساس بحقوق أصحاب البيانات بموجب أحكام قضائية أو أنظمة أخرى. كما تشمل الحماية البيانات الشخصية المتعلقة بالشخص المتوفي إذا كانت تكشف عن هويته أو هوية أسرته[٢] ونعرض لصور الحماية الجزائية للبيانات الشخصية من خلال الفروع التالية :

الفرع الأول

الحماية الجزائية للبيانات الشخصية

قام المنظم السعودي بتحديد الحماية الجزائية للبيانات الشخصية ضد الانتهاكات التي قد تتعرض لها، وذلك من خلال ثلاث وسائل رئيسية: الإنذار، السجن، والغرامة. وتختلف هذه العقوبات وفقًا لنوع النشاط الإجرامي المرتكب ضد أمن وسلامة البيانات الشخصية، مثل انتهاك الشروط أو المبادئ المنظمة لجمع ومعالجة البيانات، أو إجراء المعالجة دون الحصول على موافقة صاحب البيانات الشخصية[٣]، وبيانها على التفصيل الاتى:

---

(١)المادة السادسة والعشرون، نظام حماية البيانات الشخصية السعودي ١٤٤٣هـ.

(٢)المادة الثانية، نظام حماية البيانات الشخصية السعودي ١٤٤٣هـ .

(٣)الجعيد، صالح عوض: الحماية الجزائية لمعالجة البيانات الشخصية في النظام السعودي، مجلة الأندلس للعلوم الإنسانية والاجتماعية ،صنعاء، اليمن ،مجلد ١٢، ع١١٤، ٢٠٢٥م ص١٥٩.

- أولا: جريمة الإفصاح عن البيانات الْحساسة ونشرها :

يُعتبر فعل الإفصاح عن البيانات الحساسة ونشرها جريمة وفقًا للمنظم السعودي، وذلك في حال كان هذا النشر مخالفًا لأحكام نظام حماية البيانات الشخصية، ويهدف إلى الإضرار بصاحب البيانات الشخصية المعنية أو لتحقيق منفعة شخصية من وراء هذا الإفصاح. ويترتب على هذا الفعل عقوبة جنائية تتمثل في السجن لمدة لا تتجاوز سنتين، أو غرامة تصل إلى ثلاثة ملايين ريال، أو كلا العقوبتين معًا. ولا يُخل ذلك بأي عقوبة أشد منصوص عليها في أنظمة أخرى. [١]

يظهر اشتراط المنظم السعودي للقصد الجنائي الخاص والذي يلزم توفره للعقاب على فعل الإفصاح والنشر للبيانات الشخصية الحساسة، وهذا القصد قد يكون قصد الإضرار بصاحب البيانات الشخصية أو قصد تحقيق المنفعة الشخصية من وراء هذا الإفصاح. [٢]

-ثانيا: جريمة مخالفة أحكام ونصوص نظام حماية البيانات الشخصية :

تُعتبر مخالفة أي من مواد نظام حماية البيانات الشخصية ولائحته التنفيذية من قبل الأفراد أو الكيانات جريمة يعاقب عليها النظام بعقوبة الإنذار أو بغرامة تصل إلى خمسة ملايين ريال. على سبيل المثال، تشمل هذه المخالفات معالجة البيانات الشخصية بشكل غير قانوني أو دون الحصول على موافقة صاحب البيانات قبل البدء في معالجتها، بالإضافة إلى أي انتهاكات أخرى للشروط التي وضعها النظام لتنظيم جمع ومعالجة البيانات الشخصية.[٣]

وبالنسبة للشخص المعنوي فإن مسؤوليته قائمة في حال تم ارتكاب المخالفة من قبل أحد الموظفين لديه وباسم ولمصلحة هذا الشخص المعنوي، ويكو ن عليه الوفاء بالتعويض المحكوم به. [٤] نظرا لكون المبدأ العام يقضي بأن الشخص المعنوي كالشركات وغيرها مسؤولة عن عمليات معالجة البيانات، واحترام المبادئ والالتزامات التي ألزم بها النظام، ويكون الموظفين مجرد تابعين للشخص المعنوي يتبعون أوامره وتعليماته، وبالنسبة لموظفي

---

(١)المادة الخامسة والثلاثون، الفقرة الأولى، نظام حماية البيانات الشخصية السعودي ١٤٤٣هـ .

(٢)المحروقي، ميادة مصطفى: الحماية الجنائية لبيانات الأفراد الشخصية المعالجة إلكترونيا: دراسة في ضوء التشريعات الجنائية المقارنة واللائحة التنظيمية الصادرة عن البرلمان الأوروبي، المجلة القانونية ،القاهرة، جمهورية مصر العربية، مجلد١٦، ع٧، ٢٠٢٣م،ص١٥٨٩.

(٣)محمد: الإطار النظامي لحماية حقوق الأفراد في مواجهة مخاطر معالجة بياناتهم ذات الطابع الشخصي، مرجع سابق، ص١١٧.

(٤)الجندي، يارا حافظ: البيانات الشخصية بين التهديد والحماية،مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية ،السادات، جمهورية مصر العربية ،المجلد ٩، ع٤، ٢٠٢٣م ،ص٢٨٣٢.

(ISSN: 2356 - 9492)

الشخص المعنوي الذين يمتلكون صلاحية اتخاذ القرار باسم الشخص المعنوي ومن ثم معاقبتهم إلى جانب الشخص المعنوي [١]، يلاحظ أن المنظم السعودي لم يوضح مدى مسؤوليتهم بنصوص خاصة.

-العقوبات التكميلية

إلى جانب عقوبة السجن والغرامة والإنذار، أقر المنظم السعودي عقوبات تكميلية تشمل إمكانية الحكم بمصادرة الأموال التي تم الحصول عليها نتيجة ارتكاب هذه المخالفات. كما يتيح نشر الحكم الصادر عن المحكمة أو القرار الصادر عن اللجنة في صحيفة محلية واحدة أو أكثر، وذلك وفقًا لجسامة ونوع وتأثير المخالفة، على نفقة المحكوم عليه، في حال اكتساب الحكم للقطعية أو تحصنه بفوات مواعيد التظلم، أو صدور حكم نهائي برفض التظلم،[٢] وتعد هذه العقوبات تكميلية لأن النظام منح سلطة تقديرية للقاضي أو اللجنة في الحكم بها. [٣]

-حالة العود:

شدَّد المنظم السعودي من عقوبة الغرامة حال العود لكل من الجريمتان، ففي حالة تكرار جريمة الإفصاح أو نشر البيانات الشخصية الحساسة، أو تكرار مخالفة أي مادة من مواد نظام حماية البيانات الشخصية ولائحته التنفيذية ،فيجوز للمحكمة المختصة أو اللجنة مضاعفة عقوبة الغرامة، حتى لو ترتب على مضاعفة الغرامة تجاوز الحد الأقصى لها، طالما لم تتجاوز ضعف هذا الحد .[٤]

-الجهة المختصة بالنظر في المخالفات وتوقيع العقوبات

فيما يتعلق بالمخالفات الأخرى المتعلقة بنظام حماية البيانات الشخصية ولائحته التنفيذية، ينص النظام على إنشاء لجنة مختصة بقرار من الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي، التي تُعتبر الجهة المعنية بذلك.[٥]

-المسؤولية الجزائية لجهة التحكم عن مخالفات جهة المعالجة:

---

(١)جبور: البيانات الشخصية والقوانين العربية الهم الأمني وحقوق الأفراد، مرجع سابق ،ص١١٠،١١٣.

(٢)المادة الثامنة والثلاثون، نظام حماية البيانات الشخصية السعودي ١٤٤٣هـ.

(٣)الفارسية، العنود إبراهيم: حقوق صاحب البيانات الشخصية ووسائل حمايتها وفقًا لقانون حماية البيانات الشخصية العماني، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة السلطان قابوس، عمان ،٢٠٢٣م، ص١٨٠.

(٤)المادة الخامسة والثلاثون، الفقرة الرابعة، المادة السادسة والثلاثون، الفقرة الأولى، نظام حماية البيانات الشخصية السعودي ١٤٤٣هـ .

(٥)الفقرة الثانية، قرار مجلس ال و زراء رقم) ٩٨(الصادر بتاريخ ١٤٤٣/٠٢/٠٧هـ .

يظهر الواقع العملي اشتراك عِ دة جهات في عملية معالجة البيانات الشخصية، وعدم اقتصارها على جهة التحكم فقط، وهذا الأمر يؤدي إلى المسؤولية المشتركة لهذه الجهات عن عملية المعالجة تِج اه أصحاب البيانات الشخصية. [١]

وفي ضوء ذلك نصت المادة الثامنة على أن جهة التحكم ملزمة باختيار جهة المعالجة التي توفر ضمانات تنفيذ أحكامه، وأن تتحقق من التزامها به، وجاء ذات نص المادة بأن اختيار جهة المعالجة لا يخل بمسؤولية جهة التحكم تِجاه صاحب البيانات الشخصية والجهة المختصة وهي الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي. [٢]

ولكن في حال كانت مخالفة جهة المعالجة ناتجة عن عدم التزامها بالتعليمات أو الاتفاق بينها وبين جهة التحكم، فستكون جهة المعالجة مسؤولة عن مخالفتها لأحكام النظام وذلك باعتبارها في حكم ومحل جهة التحكم .[٣] وبالنسبة لموظفي تلك الجهات فقد حظر النظام إفشاء البيانات الشخصية التي يطلعون عليها بحكم وظيفتهم، حتى بعد تركهم لوظيفتهم، نظرا لطبيعة عملهم التي تحتم عليهم الاطلاع عليها [٤].

الفرع الثاني

الحماية المدنية للبيانات الشخصية

تستند الحماية المدنية للبيانات الشخصية إلى حق الأفراد في الحصول على تعويض عن الأضرار التي قد تلحق بهم نتيجة انتهاك خصوصية بياناتهم الشخصية، أو مخالفة القواعد المتعلقة بمعالجة هذه البيانات.

وقد نصت المادة الأربعون من نظام حماية البيانات الشخصية السعودي على أن من يتعرض لضرر نتيجة أي انتهاك من الانتهاكات المحددة في النظام ولائحته التنفيذية يحق له المطالبة بالتعويض أمام المحكمة المختصة. ويشمل ذلك التعويض عن الأضرار المعنوية والمادية، بما يتناسب مع حجم الضرر، دون الإخلال بالعقوبات المنصوص عليها قانونًا [٥]

---

(١)جبور: البيانات الشخصية والقوانين العربية الهم الأمني وحقوق الأفراد، مرجع سابق ،ص١١٣-١١٤.

(٢)المادة الثامنة، نظام حماية البيانات الشخصية السعودي ١٤٤٣هـ .

(٣)المادة السابعة عشرة، الفقرة الثالثة والرابعة، اللائحة التنفيذية لنظام حماية البيانات الشخصية السعودي ١٤٤٣هـ .

(٤)الخربوش: ماجد عبدالله: الحماية النظامية للبيانات الشخصية في المملكة العربية السعودية، رسالة دكتوراه، كلية الأنظمة والدراسات القضائية، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ١٤٤٠هـ، ص١٣٨.

(٥)المادة الأربعون، نظام حماية البيانات الشخصية السعودي ١٤٤٣هـ .

(ISSN: 2356 - 9492)

وتترتب على مرتكب المخالفات مسؤولية مدنية، تتمثل في المسؤولية التقصيرية عن أي انتهاك ينص عليه النظام. وتخضع هذه المسؤولية للقواعد العامة التي تنص على ضرورة تعويض الأضرار الناتجة عن الخطأ الذي ارتكبه الشخص.[١]

ويشترط لقيام حق صاحب البيانات الشخصية بالمطالبة بالتعويض توفر أركان المسؤولية المدنية وهي الخطأ والضرر والعلاقة السببية بينهما، وهي بالتفصيل كالآ تي:

-الركن الأول: الخطأ

الخطأ الذي يؤدي إلى المسؤولية المدنية في مجال حماية البيانات الشخصية يشير إلى عدم قانونية جمع ومعالجة هذه البيانات. يحدث ذلك عندما يتم انتهاك الضوابط والشروط المنصوص عليها في نظام حماية البيانات الشخصية السعودي، مثل جمع البيانات أو معالجتها دون الحصول على موافقة صاحبها، أو استخدامها لأغراض غير تلك التي تم الموافقة عليها، أو أي خرق للالتزامات التي يفرضها النظام على الجهة المسؤولة عن التحكم أو المعالجة.[٢]

ستؤدي أي مخالفة للأحكام المنصوص عليها في نظام حماية البيانات الشخصية إلى تحمل المسؤولية المدنية من قبل الشخص الذي ارتكبها، وذلك نتيجة لوجود خطأ مدني يستدعي هذه المسؤولية، وقد نص المنظم السعودي على مسؤولية الشخص عن أخطائه في نظام المعاملات المدنية على" كل خطأ سبب ضررا للغير يلزم من ارتكبه بالتعويض"[٣]، وهذا ما يتفق مع ما أقره المنظم في نظام حماية البيانات الشخصية السعودي والتي أعطت حق المطالبة بالتعويض جراء أي مخالفة لأحكام النظام .[٤]

-الركن الثاني: الضرر

---

(١)المبطول، محمد: المسؤولية المدنية عن انتهاك الخصوصية الرقمية: معالجة المعطيات الشخصية نموذجًا، المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية، الرباط، المغرب ،ب. مج، ع١٦١، ٢٠٢١م،ص٣٤٥،٣٤٣-٣٤٦.

(٢)عثمان، أحمد علي: الخطأ المدني المترتب على مخالفة الضوابط الحمائية للبيانات الشخصية: دراسة مقارنة بين التشريع الفرنسي والأوروبي والمصري، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، المنصورة، جمهورية مصر العربية ،مجلد ١٣، ع٨٥، ٢٠٢٣م ص٣٣٢.

(٣)المادة العشرون بعد المئة، نظام المعاملات المدنية الصادر بالمرسوم الملكي رقم)م/١٩١(وتاريخ ١٤٤٤/١١/٢٩هـ

(٤)المادة الأربعو ن، نظام حماية البيانات الشخصية السعودي ١٤٤٣هـ.

للحصول على التعويض في إطار المسؤولية المدنية، يُشترط وجود ركن الضرر، حيث لا يمكن تحقق المسؤولية إذا لم يُسفر الخطأ عن وقوع ضرر. وبالتالي، لا يحق المطالبة بالتعويض في هذه الحالة. وفي هذا السياق، تؤكد المادة الأربعون من نظام حماية البيانات الشخصية على حق الأفراد في المطالبة بالتعويض عن الأضرار التي لحقت بهم نتيجة مخالفة النظام، على أن يكون التعويض متناسبًا مع حجم الضرر الذي تعرضوا له.

كما أن المشرع السعودي قد أقر التعويض عن كل من الضرر المادي والضرر المعنوي. فالضرر المعنوي يتعلق بما يلحق بالمتضرر من أذى في سمعته أو كرامته أو مكانته الاجتماعية، بينما الضرر المادي يتعلق بالمصالح المشروعة التي لها قيمة مادية.

وفقًا للقواعد العامة في المسؤولية المدنية، يجب أن يكون الضرر مباشرًا، أي أنه يجب أن يكون ناتجًا عن الخطأ المرتكب، ولا يُقبل التعويض عن الأضرار غير المباشرة. كما يجب أن يكون الضرر قد تحقق فعليًا، وليس مجرد احتمال أو ضرر لم يحدث بعد.[١]

-الركن الثالث: العلاقة السببية بين الخطأ والضرر :

لإثبات المسؤولية، يجب توافر ركنين أساسيين، بالإضافة إلى الحق في المطالبة بالتعويض. الأول هو وجود علاقة سببية بين الخطأ والضرر، حيث يجب أن يكون الضرر نتيجة مباشرة للخطأ، الذي يتمثل في الفعل غير المشروع المتمثل في انتهاك أحكام نظام حماية البيانات الشخصية. يجب أن يكون هذا الفعل هو السبب وراء حدوث الضرر، ولولا ارتكابه لما وقع الضرر. يتحمل المتضرر عبء الإثبات، ويحق له استخدام جميع وسائل الإثبات المتاحة. كما يحق للمتضرر المطالبة بالتعويض حتى في حال موافقته السابقة على معالجة بياناته، إذ يمكن أن يحدث إساءة استخدام لهذه البيانات أو انحراف عن الهدف المتفق عليه مسبقًا. [٢]

---

(١)السنهوري، عبدالرزاق احمد: الوسيط في شرح القانون المدني الجديد ،ج١، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ب.ط، ١٩٥٢م، ص٦٨٥.

(٢)طه، علا عيد: الحماية القانونية للأشخاص الطبيعيين فيما يتعلق بمعالجة البيانات الشخصية وتداوله ا: دراسة في ضوء اللائحة التنظيمية رقم ٢٠١٦/٦٩٧ الصادرة عن البرلما ن والمجلس الأوروبي،)مجلة كلية الحقوق للبحوث القانونية والاقتصادية، الإسكندرية، جمهورية مصر العربية، مجلد٢٠١٩/٢، ع٢ ، ٢٠١٩ م، ص١٨٢.

(ISSN: 2356 - 9492)

المطلب الثاني

آليات حماية البيانات الشخصية في النظام السعودي

منذ تأسيس الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي (سدايا) في أواخر عام ٢٠١٩، تم تكليفها بدور "العقل المنظم" للاقتصاد الوطني للبيانات. وقد تم تجميع المهام التي كانت موزعة بين عدة جهات تحت مظلتها، مع إنشاء هيكلية تتكون من ثلاث ركائز: الهيئة الرئيسية، مركز المعلومات الوطني، ومكتب إدارة البيانات الوطني. وتولت سدايا، بصفتها الجهة المختصة وفقًا لنظام حماية البيانات الشخصية، مسؤولية وضع الإطار التشريعي والتنفيذي والرقابي لضمان تسريع عملية التحول الرقمي مع الحفاظ على حماية الخصوصية.

أولا – الدور التشريعي :

أحد أبرز الإنجازات التي حققتها سدايا في هذا المجال هو إصدار سياسات حوكمة البيانات الوطنية. حيث أطلقت النسخة الأولى في مايو ٢٠٢١، والتي أرست سبعة مبادئ أساسية، من أبرزها: الحد الأدنى من جمع البيانات، والشفافية، والمساءلة.

وفي مايو ٢٠٢٣، أصدرت سدايا نسخة محدثة من هذه السياسات، تضمنت سياسة مستقلة للبيانات المفتوحة، بالإضافة إلى إدخال شرط "الخصوصية في التصميم" للأنظمة الحكومية والخاصة. بفضل هذا الإطار، أصبحت كل جهة، سواء كانت حكومية أو حيوية، ملزمة بتصنيف بياناتها إلى أربع درجات من الحساسية، وربط كل نشاط يتعلق بمعالجة البيانات بتقييم أولي لأثر الخصوصية.

ثانيا – الدور التنظيمي والرقابي :

تم إقرار نظام حماية البيانات الشخصية بموجب المرسوم الملكي م/١٩ في سبتمبر ٢٠٢١، مما منح الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي (سدايا) سلطة رقابية شاملة. وتعتبر سدايا الجهة المسؤولة عن اعتماد اللوائح التنفيذية، وإصدار التصاريح لنقل البيانات عبر الحدود، ومتابعة التقارير السنوية للامتثال المقدمة من جهات التحكم والمعالجة. ومع تطبيق النظام، تم اكتشاف بعض الثغرات، مما دفع الهيئة إلى تقديم مسودة تعديل شاملة تم اعتمادها من قبل المشرع في مارس ٢٠٢٣ بموجب المرسوم م/١٤٨.

وقد شملت التعديلات تشديد العقوبات، وإلزام الكيانات الكبيرة بتعيين "مسؤول حماية بيانات"، بالإضافة إلى جعل إخطار الهيئة بحوادث تسرب البيانات خلال ٧٢ ساعة إلزامياً. يعكس هذا التدرج التشريعي فلسفة "التنظيم

المتجاوب" التي تتبناها سدايا، حيث تبدأ بتثقيف وتمكين الجهات، ثم تنتقل – عند الحاجة – إلى استخدام أدوات الردع.

ثالثاً – الدور الإرشادي والتمكين:

لا تقتصر جهود سدايا على إصدار النصوص القانونية فحسب، بل تشمل أيضاً تقديم دليل عملي لكل متطلب. في ديسمبر ٢٠٢٣، أصدرت "دليل نظام حماية البيانات الشخصية – الإصدار ١.٠"، الذي يوضح أحكام النظام ولائحته بلغة سهلة الفهم، ويحتوي على عشرات النماذج الجاهزة، بدءاً من سجل أنشطة المعالجة وصولاً إلى استمارة تقييم الأثر وقالب إشعار الخصوصية. كما يتضمن الدليل خرائط تدفق تساعد الجهات في اتخاذ القرارات المناسبة بشأن المسوغ النظامي، بالإضافة إلى جداول توضح مدد الاحتفاظ الموصى بها وفقاً لنوع البيانات. علاوة على ذلك، تم إلحاق "برنامج مسرعات الامتثال" بالدليل، والذي يتيح للمنشآت الصغيرة والمتوسطة الحصول على جلسات تشخيص مجانية وخطة عمل مفصلة لسد فجوات الامتثال خلال ٩٠ يوماً.

رابعاً – بناء القدرات والأدوات الرقمية:

قامت سدايا بتفعيل منصة حوكمة البيانات الوطنية، التي تُعتبر بوابة موحدة تسهل عمليات تقييم الأثر على الخصوصية من خلال نموذج إلكتروني، وتتيح رفع بلاغات حوادث التسرب، بالإضافة إلى أتمتة الموافقات على نقل البيانات خارج المملكة. كما أطلقت الهيئة دورات تدريبية تحت عنوان "حماية البيانات للأخصائيين" بالتعاون مع الاتحاد الدولي لهيئات الخصوصية، حيث تجاوز عدد الخريجين الألف خلال عام ٢٠٢٣.

سادسا – إشراك القطاعين العام والخاص :

حرصت سدايا على أن تكون شريكًا وليس خصمًا، لذا أطلقت "اتفاقية الامتثال الطوعي" التي تتيح للشركات التقنية الإعلان عن التزامها العلني بأحكام النظام، مما يتيح لها الانضمام إلى "السجل الوطني للمؤسسات الموثوقة". وبنهاية عام ٢٠٢٣، بلغ عدد الجهات الموقعة ٣٥٠ جهة، من بينها ٢٥ مؤسسة مالية كبرى.

سابعا – نشر ثقافة الخصوصية

احتفالاً باليوم العالمي لحماية البيانات، نظمت سدايا في عام ٢٠٢٤ "أسبوع الخصوصية"، الذي تضمن ٤٠ ورشة عمل ومعرضًا تفاعليًا قدم عروضًا لاختبار اختراق قواعد بيانات وهمية. وقد ساهم هذا الحدث في تعزيز

(ISSN: 2356 - 9492)

مفهوم "البيانات هي مسؤولية مشتركة" لدى الحضور. وبالتالي، انتقل نقاش الخصوصية من أروقة المحامين وخبراء الأمن إلى وعي المستخدم النهائي.

ويظهر دور مكتب إدارة البيانات الوطنية الذي يعد أحد الأجهزة التنظيمية التابعة للهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي. [١] وللمكتب عدد من الاختصاصات والخدمات التي يقدمها، وهي كما يلي:

-أوَلاَ: وضع السياسات المرتبطة بنظام حماية البيانات الشخصية :

يلعب مكتب إدارة البيانات الوطنية دورًا تكامليًا مع الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي، حيث يُعتبر أحد الأجهزة التابعة لها. يتولى المكتب مسؤولية وضع السياسات والضوابط وآليات الحوكمة المتعلقة بالبيانات، ويقوم برفعها إلى مجلس إدارة الهيئة لإقرارها. بعد الموافقة، يتولى المكتب متابعة الالتزام بتلك السياسات، مما يضمن حماية البيانات الشخصية الواردة فيها. [٢]

في ظل العصر الحالي، حيث يتم تداول ومعالجة البيانات الشخصية بشكل كبير وسريع، تزداد المخاطر التي قد تتعرض لها هذه البيانات. لذا، جاءت هذه السياسات استجابةً لتلك المخاطر، لضمان حماية وسلامة البيانات الشخصية للأفراد. [٣]

وتضمنت سياسة حوكمة البيانات الوطنية عددًا من السياسات الأخرى والالتزامات الإضافية على جهات التحكم عند قيامها بمعالجة بياناتهم الشخصية، على سبيل المثال وضع التدابير اللازمة لمنع الأطفال من إتاحة بياناتهم للجمهور بما يؤدي للتعرف عليهم أو أسرهم بشكل مباشر، كما تلتزم بوضع تدابير تسمح بحذف البيانات الشخصية والحساسة من منشورات الطفل قبل نشرها في حسابات التواصل الاجتماعي أو عرضها في ملفاتهم الشخصية.[٤]

---

(١)المادة الأولى، الترتيبات التنظيمية للهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي، الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم ٢٩٢وتاريخ ١٤٤١/٠٤/٢٧هـ.

(٢)المادة العاشرة، الفقرة الأولى، الترتيبات التنظيمية للهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي.

(٣)الشمري: حماية البيانات الشخصية في المملكة العربية السعودية، مرجع سابق، ص٨٣.

(٤)المادة الثالثة، الفقرة السابعة والعشرون والثامنة والعشرون، سياسات حوكمة البيانات الوطنية، سياسة حماية البيانات الشخصية للأطفال ومن في حكمهم ،مرجع سابق، ص٩٢ .

ثانيًا: تلقي الشكاوى المتعلقة بتطبيق نظام حماية البيانات الشخصية واللوائح التنفيذية ذات الصلة.

منح النظام صاحب البيانات الشخصية الحق في تقديم أي شكوى تتعلق بتطبيق نظام حماية البيانات الشخصية ولوائحه إلى الجهة المختصة، وهي الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي، فيجب أن يتم تقديم الشكوى خلال ٩٠ يومًا من وقوع الحادثة المعنية أو من تاريخ علم صاحب البيانات بها. كما منحت اللائحة الهيئة الحق في تحديد وسيلة تقديم الشكوى..[١] هذه الوسيلة تتمثل بخدمة استقبال الشكاوى عبر منصة حوكمة البيانات الوطنية التابعة لمكتب إدارة البيانات الوطنية، حيث تتم متابعة الشكوى من خلالها وإشعار مقدمها بالنتيجة التي انتهت اليها.[٢]

-ثالثا: استلام اشعارات حوادث تسرب البيانات الشخصية

في حالة حدوث تسرب للبيانات الشخصية قد يضر بصاحبها، يتعين على جهة التحكم إبلاغ الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي خلال ٧٢ ساعة من علمها بالحادثة. ويجب أن يتم ذلك دون الإخلال بإبلاغ صاحب البيانات الشخصية عن وقوع التسرب.[٣] ولضمان سرعة الاستجابة يكون تقديم الإشعار عبر خدمة إشعار تسرب البيانات الشخصية التي تتيحها منصة حوكمة البيانات الوطنية. [٤] يُعتبر التعامل مع حالات تسرب البيانات الشخصية أمرًا بالغ الأهمية، حيث يتطلب استجابة فورية للحد من آثار هذا التسرب وضمان حماية البيانات الشخصية.

---

(١)المادة السابعة والثلاثو ن، اللائحة التنفيذية لنظام حماية البيانات الشخصية السعودي ١٤٤٣هـ.

(٢)الخدمات الالكترونية، خدمة تقديم الشكاوى عبر الموقع الالكتروني لمنصة حوكمة البيانات الوطنية، متاح على الرابط: https://dgp.sdaia.gov.sa/wps/portal/pdp/services/details/ReportsComplaints ، تاريخ الدخول: 2025/04/09م).

(٣)المادة الرابعة والعشرون، اللائحة التنفيذية لنظام حماية البيانات الشخصية السعودي ١٤٤٣هـ.

(٤)الدليل الاجرائي لمعالجة حوادث تسرب البيانات الشخصية، الإصدار الأول ٢٠٢٤م، صادر عن: الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي، متاح على الرابط: https://sdaia.gov.sa/ar/SDAIA/about/Documents/PersonalDataBreachIncidents.pdf تاريخ الدخول: 2025/04/09م

(ISSN: 2356 - 9492)

الخاتمة

تناول البحث الحماية القانونية للبيانات الشخصية في إطار التحول الرقمي الذي تسعى إليه رؤية المملكة ٢٠٣٠، وقد تم من خلاله استكشاف مفهوم البيانات الشخصية وأنواعها التي تتطلب الحماية، بالإضافة إلى أهم خصائصها، كما تم تسليط الضوء على المبادئ الأساسية التي تحكم عملية معالجة البيانات الشخصية، في ظل المخاطر التي تهدد أمن وسرية هذه البيانات. ونتيجة لعملية المعالجة، تنشأ حقوق والتزامات لكل من أصحاب البيانات الشخصية والجهات المسؤولة عن التحكم أو المعالجة. وقد أقر النظام الحماية الجزائية والمدنية لهذه البيانات، ووضع الآليات اللازمة لضمان التطبيق الفعّال لأحكامه، بما يسهم في تحقيق حماية قانونية فعالة للبيانات الشخصية تتماشى مع أهداف رؤية المملكة ٢٠٣٠.

أولًا – النتائج :

- **نستنتج أن نظام حماية البيانات الشخصية السعودي يركز على حماية البيانات المتعلقة بالأشخاص الطبيعيين فقط، دون أن يشمل الأشخاص المعنويين.**
- **نستنتج أن المنظم السعودي لم يحدد أنواع البيانات الشخصية في نص المادة الأولى من النظام، حيث أشار إلى "وغير ذلك من البيانات ذات الطابع الشخصي"، مما يتيح إمكانية تضمين أي نوع جديد من البيانات قد يظهر في المستقبل ويكون له طابع شخصي.**
- **نستنتج أن الجهة المسؤولة عن معالجة البيانات الشخصية قد تكون الجهة التي قامت بجمعها من صاحبها، أو جهة معالجة تعينها الجهة الأولى للقيام بعملية المعالجة، ويتعين على كلا الطرفين الالتزام بأحكام النظام.**
- **نستنتج أنه يترتب على عملية المعالجة حقوق لأصحاب البيانات الشخصية، من بينها الحق في الموافقة على جمع ومعالجة بياناتهم. ويظهر أن النظام لم يشترط شكلًا معينًا لهذه الموافقة، إذ يمكن أن تكون كتابية أو إلكترونية أو بأي وسيلة أخرى، بشرط أن تكون صريحة وصادرة من شخص كامل الأهلية.**
- **نستنتج أن البيانات الشخصية الحساسة تحظى بحماية خاصة، حيث إن الإفصاح غير المشروع عنها يعرض المخالف لعقوبة السجن أو الغرامة المالية، على عكس البيانات الشخصية الأخرى التي قد تقتصر العقوبة فيها على الغرامة أو الإنذار فقط. كما لا يسمح النظام بمعالجة هذه البيانات لأغراض تسويقية أو دعائية، حتى مع الحصول على موافقة صاحبها.**
- **يحق للمتضرر من إفشاء بياناته الشخصية المطالبة بالتعويض عن الأضرار المادية والمعنوية، ولم يحدد النظام حدًا أقصى لهذا التعويض، بل جعله مرتبطًا بحجم الضرر.**

- حدد النظام عددًا من الاستثناءات التي تسمح بمعالجة البيانات الشخصية دون موافقة صاحبها، بالإضافة إلى حالات لا يعد الإفصاح عنها مخالفة لأحكام النظام، وحالات يجوز فيها لجهة التحكم الاحتفاظ بالبيانات الشخصية حتى بعد انتهاء الغرض منها، مما يثير مخاوف من استغلال هذه الاستثناءات بشكل تعسفي.

ثانيا– التوصيات :

- نوصي بوضع معايير فنية موحدة لضمان حماية البيانات أثناء معالجتها أو نقلها، بما في ذلك استخدام تقنيات التشفير وإخفاء الهوية، وفقًا لأفضل الممارسات الفنية المعتمدة.
- أوصي الهيئة التنظيمية السعودية بإضافة بند في نظام حماية البيانات الشخصية يتناول حماية بيانات الكيانات الاعتبارية.
- من الضروري تحديد فترة زمنية محددة يجب خلالها إتلاف البيانات الشخصية عند انتهاء الغرض منها، أو في حال عدم ضرورتها لتحقيق الهدف من جمعها، لضمان إتلافها بشكل فوري.
- يجب تعزيز الرقابة على الجهات التي تعالج البيانات الشخصية للأفراد دون الحصول على موافقتهم تحت ذريعة المصالح المشروعة، مع توضيح مفهوم المصلحة المشروعة، وإبلاغ أصحاب البيانات بأن بياناتهم قد تم معالجتها دون موافقتهم.
- ينبغي تعيين المحكمة المختصة للنظر في دعاوى التعويض عن انتهاك أحكام النظام، ونشر الأحكام القضائية المتعلقة بمنازعات نظام حماية البيانات الشخصية، نظرًا للفائدة التي تعود من ذلك على المتخصصين في المجال القانوني والباحثين والأكاديميين.
- يجب تكثيف الجهود التوعوية لتعريف الأفراد بحقوقهم المتعلقة بجمع ومعالجة بياناتهم الشخصية، وتوعية الجهات بالتزاماتها وضرورة اتخاذ التدابير اللازمة لحماية البيانات الشخصية من المخاطر المتزايدة في ظل التقنيات الحديثة.

(ISSN: 2356 - 9492)

المراجع

أولًا : القرآن الكريم :

ثانيا – الكتب العامة والمعاجم اللغوية :

- البلقاسي، منال: تأمين التهديدات السيبرانية تحت المجهر الرقمي، العبيكان، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط١، ٢٠٢٤م
- أيوب، بولين أنطونيوس: الحماية القانونية للحياة الشخصية في مجال المعلوماتية، منشورات الحلبي الحقوقية ،بيروت، لبنان، ط ١، ٢٠٠٩م
- علي، أحمد حسين: عصر التنقيب في البيانات عبر تقنيات الذكاء الاصطناعي، مركز الدراسات العربية ،الجيزة، جمهورية مصر العربية، ط١، ٢٠٢٥م
- جبور، منى، محمود جبور: البيانات الشخصية والقوانين العربية الهم الأمني وحقوق الأفراد، المركز العربي للبحوث القانونية والقضائية، بيروت، لبنان، ط١، ٢٠١٨م
- صالح، مروة زين: الحماية القانونية الدولية للبيانات الشخصية عبر الإنترنت، مركز الدراسات العربية ،الجيزة، جمهورية مصر العربية، ط١، ٢٠١٦م
- السنهوري، عبدالرزاق احمد: الوسيط في شرح القانون المدني الجديد، ج١، دار إحياء التراث العربي ،بيروت، لبنان، ب.ط ،١٩٥٢م
- شنبي، صورية: استخدام أنظمة النقل الذكية لدعم أدوات النقل المستدام، دار حميثرا، القاهرة، جمهورية مصر العربية، ط١، ٢٠٢٣م
- فريدة، محمدي: المدخل للعلوم القانونية نظرية الحق، المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية، الجزائر.
- أحمد، خالد حسن: الحق في خصوصية البيانات الشخصية بين الحماية القانونية والتحديات التقنية، دار الكتب و الدراسات العربية، الإسكندرية، جمهورية مصر العربية، ب.ط، ٢٠١٩م
- هاني، شاكر هاني: الأحكام العامة للأسرار البيانات المعلوماتية في إطار قانون الأمن المعلوماتي وآليات مكافحة التجسس المعلوماتي، مركز الدراسات العربية، الجيزة، جمهورية مصر العربية، ط ١، ٢٠٢٤م

ثالثا – المجلات والأبحاث العلمية :

- الحربي، تهاني دبيان، ريم الرابغي: دور الحكومة الرقمية ودعمها للجهات الحكومية في تبني التقنيات الناشئة لتفعيل التحول الرقمي، مجلة دراسات المعلومات والتكنولوجيا، الدوحة، قطر، مجل د٨، ع١، ٢٠٢٥م
- داود، إبراهيم: الحماية القانونية للبيانات الشخصية من منظور الحق في الخصوصية: دراسة تحليلية مقارنة ،مجلة كلية الحقوق للبحوث القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق، جامعة الإسكندرية، ع ١، ٢٠١٧م
- التهامي، سامح عبدالواحد: الحماية القانونية للبيانات الشخصية، مجلة الحقوق، جامعة الكويت، الكويت ،مجلد٣٥، ع ٣، ٢٠١١م
- الجعافرة، رويدا حسن: قانون حماية البيانات الشخصية في الأردن، المجلة العربية للنشر العلمي، عمان ،الأردن، ع٥٠، ٢٠٢٢م
- الجعيد، صالح عوض: الحماية الجزائية لمعالجة البيانات الشخصية في النظام السعودي، مجلة الأندلس للعلوم الإنسانية والاجتماعية، صنعاء، اليمن، مجلد ١٢، ع١١٤، ٢٠٢٥م
- الجندي، يارا حافظ: البيانات الشخصية بين التهديد والحماية،مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية ،السادات، جمهورية مصر العربية، المجلد ٩، ع٤، ٢٠٢٣م
- رجب، هبة رمضان: الحماية القانونية للبيانات الشخصية في عصر التكنولوجيا الرقمية، مجلة العلوم القانونية والاقتصادية، القاهرة، جمهورية مصر العربية، مجلد٦٦، ع٣، ٢٠٢٤م
- السعوي، نجود علي محمد: الحماية النظامية للخصوصية المعلوماتية دراسة تأصيلية تحليلية، مجلة قضاء ،جامعة الامام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، ع٣٤، ٢٠٢٤م
- سويلم، خالد سويلم محمد: الحماية القانونية للبيانات الشخصية الإلكترونية: دراسة مقارنة، المجلة القانونية ،جامعة القاهرة، كلية الحقوق، مجلد١٤، ع ٦، ٢٠٢٢م
- سيد، أحمد سيد: قانون حماية البيانات الشخصية الموريتاني، المجلة الالكترونية الدولية لنشر الأبحاث القانونية، طنجة، المغرب، مجلد٤، ع ١٧، ٢٠٢٤م
- الشمري، نجم عبدالله: حماية البيانات الشخصية في المملكة العربية السعودية، الاتحاد الأوروبي والمملكة المتحدة البريطانية: دراسة مقارنة، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، غزة، فلسطين، مجلد٧، ع ١١، ٢٠٢٣م

(ISSN: 2356 - 9492)

- طه، علا عيد: الحماية القانونية للأشخاص الطبيعيين فيما يتعلق بمعالجة البيانات الشخصية وتداولها: دراسة في ضوء اللائحة التنظيمية رقم ٦٩٧/ ٢٠١٦ الصادرة عن البرلمان والمجلس الأوروبي، مجلة كلية الحقوق للبحوث القانونية والاقتصادية، الإسكندرية، جمهورية مصر العربية، مجل د٢٠١٩/ ٢، ع ٢، ٢٠١٩م
- عبدالرحمن، محمود: التطورات الحديثة لمفهوم الحق في الخصوصية الحق في الخصوصية المعلوماتية، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، الكويت، الكويت، مجل د٣، ع ٩، ٢٠١٥م
- عبدالفتاح، هيام إسماعيل: مسؤولية حائز البيانات الشخصية في القانون المصري، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، بني سويف، جمهورية مصر العربية، مجلد٣٦، ع ٢، ٢٠٢٤م
- عبدالله، محم د حسن: الحق في تقرير المصير المعلوماتي: دراسة تحليلية للائحة الأوروبية لحماية البيانات الشخصية وأحكام القضاء الأوروبي، مجلة الشريعة والقانون، جامعة الامارات العربية المتحدة، الامارات ،مجلد٣٥، ع ٨٨، ٢٠٢١م
- عبدالمجيد، رزق سعد علي: الحماية الجنائية للبيانات الشخصية المعالجة إلكترونيا، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق، جامعة مدينة السادات، مجلد٨، عدد خاص، ٢٠٢٢م
- عثمان، أحمد علي: الخطأ المدني المترتب على مخالفة الضوابط الحمائية للبيانات الشخصية: دراسة مقارنة بين التشريع الفرنسي والأوروبي والمصري، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، المنصورة، جمهورية مصر العربية، مجلد ١٣، ع ٨٥، ٢٠٢٣م
- العجمي، احمد محمد: الحق في خصوصية البيانات الشخصية و ضمانات حمايتها في عصر التحول الرقمي: دراسة تحليلية في النظام السعودي، مجلة الإدارة العامة، معهد الإدارة العامة، الرياض، مجل د٦٣، ع٣، ٢٠٢٣م
- عرابي، سامح سامي: المسؤولية الجنائية عن انتهاك الخصوصية المعلوماتية عبر مواقع التواصل الاجتماعي: دراسة مقارنة في القانونين المصري والفرنسي، مجلة القانون والتكنولوجيا، الجامعة البريطانية– كلية القانون ،جمهورية مصر العربية، مجلد٢، ع٢، ٢٠٢٢م
- بن قارة، عائشة مصطفى: الحق في الخصوصية المعلوماتية بين تحديات التقنية وواقع الحماية القانونية، المجلة العربية للعلوم ونشر الأبحاث، المركز القومي للبحوث، فلسطين، مجلد٢، ع ٥، ٢٠١٦م

- القحطاني، عايض بن علي: دور التحول الرقمي في تحقيق التنمية المستدامة في إطار رؤية المملكة ٢٠٣٠، المجلة العربية للمعلوماتية وأمن المعلومات، القاهرة، جمهورية مصر العربية، مجل د١، ع٦، ٢٠٢٣م
- المبطول، محمد: المسؤولية المدنية عن انتهاك الخصوصية الرقمية: معالجة المعطيات الشخصية نموذجًا،المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية، الرباط، المغرب، ب. مج، ع ١٦١، ٢٠٢١م
- المحروقي، ميادة مصطفى: الحماية الجنائية لبيانات الأفراد الشخصية المعالجة إلكترونيا: دراسة في ضوء التشريعات الجنائية المقارنة واللائحة التنظيمية الصادرة عن البرلمان الأوروبي، المجلة القانونية، القاهرة ،جمهورية مصر العربية، مجلد١٦، ع٧، ٢٠٢٣م
- محمد، ياسر أحمد: الإطار النظامي لحماية حق الافراد في مواجهة مخاطر معالجة بياناتهم ذات الطابع الشخصي، مجلة البحوث الأمنية، الرياض، المملكة العربية السعودية، مجلد ٣١، ع٨٣، ٢٠٢٢م
- المزيني، عبدالعزيز بن أحمد: موافقة صاحب البيانات الشخصية لمعالجة بياناته في النظام السعودي، مجلة كلية الشريعة والقانون بتفهنا الأشراف، دقهلية، جمهورية مصر العربية، مجلد٣، ع ٢٧، ٢٠٢٣م
- يدك، محمد طلعت: الإطار القانوني للمعالجة الالكترونية للبيانات الشخصية: دراسة تحليلية مقارنة، مجلة جامعة الامارات للبحوث القانونية، أبو ظبي ، الامارات، مجلد٣٨، ع ٩٩، ٢٠٢٤م

رابعًا – الرسائل العلمية :

- الرشيد، عادل بن عبدالعزيز: البيانات الضحمة، رسالة دكتوراه، كلية الشريعة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية، ٢٠٢٢م .
- البروانية، سارة سيف: الحماية الجزائية للبيانات الشخصية، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة السلطان قابوس، عمان ،٢٠٢٢م.
- ابو حليلو، ياسمين محمد: مدى كفاية الحماية الجزائية للبيانات الشخصية في القانون الأردني دراسة مقارنة ،رسالة ماجستير، كلية الدراسات العليا، جامعة العلوم الإسلامية العالمية، الأردن ،٢٠٢٢م
- الخربوش: ماجد عبدالله: الحماية النظامية للبيانات الشخصية في المملكة العربية السعودية، رسالة دكتوراه ،كلية الأنظمة والدراسات القضائية، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ١٤٤٠هـ

(ISSN: 2356 - 9492)

- رابحي، عزيزة: الأسرار المعلوماتية وحمايتها الجزائية، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان، الجزائر، ٢٠١٧م
- العرمان، عبدالسلام أحمد: الحماية الجزائية للبيانات الشخصية في التشريع الأردني: دراسة مقارنة، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة الشرق الأوسط، الأردن، ٢٠٢٢م
- ابو غمرة، ضرغام عبدالله فاضل: حماية بيانات الأفراد عبر شبكة الإنترنت: دراسة مقارنة، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة الشرق الأوسط، الأردن، ٢٠٢١م
- فريحات، عبدالكريم محمد: الحماية القانونية للبيانات الشخصية في التشريع الأردني، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة آل البيت، الأردن ،٢٠٢٥م

خامسًا – الأنظمة واللوائح :

- **النظام الأساسي للحكم الصادر بالمرسوم الملكي رقم أ/٩٠ بتاريخ ٢٧/ ٠٨/١٤١٢هـ .**
- **الترتيبات التنظيمية للهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي، الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم،٢٩٢، وتاريخ ١٤٤١/٠٤/٢٧هـ. ق**
- **قرار مجلس الوزراء رقم ، ٩٨الصادر بتاريخ ٠٧/ ٠٢/١٤٤٣هـ.**
- **نظام حماية البيانات الشخصية السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم م /١٩ وتاريخ ٠٩/ ٠٢/ ١٤٤٣هـ ،والمعدل بالمرسوم الملكي رقم)م/١٤٨(وتاريخ ٠٥/ ٠٩/ ١٤٤٤هـ، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار الإداري رقم) ١٥١٦(وتاريخ ١٩/ ٠٢/ ١٤٤٥هـ .**
- **قواعد عمل لجان النظر في مخالفة أحكام نظام حماية البيانات الشخصية ولوائحه، الصادرة عن الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي بتاريخ ٠٧/٠٢/ ١٤٤٣هـ .**
- **نظام المعاملات المدنية الصادر بالمرسوم الملكي رقم)م/١٩١(وتاريخ ٢٩/ ١١/ ١٤٤٤هـ**
- **القرار الإداري رقم ١٥١٦الصادر عن الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي بتاريخ ١٩/ ٠٢/ ١٤٤٥هـ .**